

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٥٤ لسنة ٢٠١٦

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية :

قرر :

مادة ١ - يُؤذن لكل من الواحد والعشرين مواطنًا (أولهم السيد / سامي على عثمان السيد - وأخرهم السيد / هانى عبد الغنى محمد حسن) المدرجة أسماؤهم بالبيان المرفق بالتجنس بالجنسية الأجنبية الموضحة قرین اسم كل منهم .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية .

تحريراً في ٢٠١٦/١/١٤

وزير الداخلية

مجدى عبد الغفار

بيان

بأسماء طالبي الإذن بالتجنس بجنسية أجنبية مع عدم الاحتفاظ بالجنسية المصرية

الجنسية المأذون ال الجنس بها	الاسم	مسلسل
جهة و تاريخ الميلاد	الجنسية المأذون	
الألمانية	١. السيد/ سامي على عثمان السيد الجيزة	١
»	٢. السيد/ مصطفى أحمد عبد الرحيم أحمد سوهاج	٢
»	٣. السيد/ وائل محمد عبد الحميد محمد شافعى القليوبية	٣
»	٤. السيد/ أحمد رافت سعد عيسى القاهرة	٤
»	٥. السيد/ سيد طايع عبد العال يوسف قننا	٥
»	٦. السيد / عمرو ابراهيم الدسوقي عبد العزيز محمد موسى القاهرة	٦
»	٧. السيد/ فتحى لبيب عبد الله الشوربجى الغربية	٧
»	٨. السيد/ محمد جلال سليمان داود سليمان الغربية	٨
»	٩. السيد/ محمد مصطفى سالم محمد بنى سويف	٩
»	١٠. السيدة/ فاطمة عبد اللطيف محمد إبراهيم قننا	١٠
»	١١. السيدة/ سهام عاطف عبد النعمانى المنوفية	١١
»	١٢. السيدة/ رحاب مجدى أبو العينين محمد محسن القاهرة	١٢
»	١٣. السيدة/ داليا صلاح عبد السلام عبد الجيد المنیا	١٣
الهولندية	١٤. السيدة/ مريم مكرم عبد الله بشارة المنیا	١٤
»	١٥. السيد/ إبراهيم حنـا وهبة حنـا القاهرة	١٥
النساوية	١٦. السيد/ حرسى شفـيق بقطر رزق أسيوط	١٦
»	١٧. السيد/ أحمد عادل السيد إبراهيم كفر الشيخ	١٧
»	١٨. السيد/ سالم محمد سعد بدوى البحيرة	١٨
»	١٩. السيد/ عاصم مصطفى السيد محمد عمر الأردن	١٩
»	٢٠. السيد/ يوسف عسايد فهمي يوسف المنیا	٢٠
بلغارية	٢١. السيد/ هانى عبد الغنى محمد حسن المنیا	٢١